

وسائل الشيعة

- [268] عن أبي عبد الله، عن أبيه، عن علي (عليهم السلام) قال: من مشى إلى صاحب بدعة فوقره فقد مشى في هدم الاسلام. (21534) 4 - العياشي في (تفسيره) عن محمد بن هاشم، عن حدثه، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: نزلت هذه الآية (قل قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين) (1) وقد علم أنهم قالوا: وإنا ما قتلنا ولا شهدنا، قال: وإنما قيل لهم: ابرأوا من قتلهم فأبوا. (21535) 5 - وعن سماعة قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول في قول الله: (قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وبالذي قلتم فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين) (1) وقد علم أن هؤلاء لم يقتلوا، ولكن كان هواهم مع الذين قتلوا فسماهم الله قاتلين لمتابعة هواهم ورضاهم بذلك الفعل. (21536) 6 - وعن معمر بن عمر (1) قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): لعن الله القدرية لعن الله الحرورية، لعن الله المرجئة، لعن الله المرجئة، قلت: كيف لعنت هؤلاء مرة ولعنت هؤلاء مرتين؟ فقال: إن هؤلاء زعموا أن الذين قتلونا كانوا مؤمنين فثابهم ملطخة بدمائنا إلى يوم القيامة، أما تسمع لقول الله: (الذين قالوا إن الله عهد إلينا - إلى قوله - فلم قتلتموهم إن كنتم صادقين) (2) قال: وكان بين الذين خوطبوا بهذا القول
- _____ (4) تفسير العياشي 1: 209 / 164، وأورده في الحديث 13 من الباب 5 من هذه الأبواب. (1) آل عمران 3: 183. (5) تفسير العياشي 1: 208 / 162. (1) آل عمران 3: 183. (6) تفسير العياشي 1: 208 / 163. (1) في المصدر: عمر بن معمر. (2) آل عمران 3: 183. (*)
- _____